العدد الثاني والعشرون - الجزء الثاني - فبراير - 2025 - السنة الرابعة مجلة علمية فصلية محكمة

المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية

American International Journal of Humanities and Social Sciences

الالكتروني (3085 - 4806) (ISSN) / الورقي (3085 - 4830) (ISSN)

رقم الايداع القانوني في المكتبة الوطنية المغربية (2025 Pe00006)

رقم الايداع القانوني في دار الكتب والوثائق العراقية (2735)

تصدر عن الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY OF HIGHER EDUCATION AND TRAINING

الموقع الرسمي للمجلة / www.iajphss.us

بسم الله الرحمن الرحيم

رئيس التحرير-.أ.د.نزهة إبراهيم الصبري - نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير : أ.د. حاتم جاسم الحسون، رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

مدير التحرير- أ.د. هند عباس على الحمادي-أستاذ بقسم اللغة العربية وعلومها-كلية التربية للبنات-جامعة بغداد، جمهورية العراق) مدقق اللغة العربية).

سكرتارية التحرير

1. أ .م.د. محمد حسن أبو رحمة . وزارة التربية – فلسطين .
2. أ.سكينة إبراهيم الصبري - الشؤون الإدارية - الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

أعضاء هيئة التحرير

1. أ.م.د.حقي إسماعيل إبراهيم ، كلية التربية ،الجامعة المستنصرية ،. جمهورية العراق - المدقق العام.
2. أ.د. خالد ستار القيسي ،عميد كلية الإعلام ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
3. د. مجدي عبد الله الجايح،كلية اللغات والعلوم الإنسانية ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب. (مدقق اللغة الإنكليزية)
4. أ. خالد الأنصاري، كلية علوم التربية،جامعة محمد الخامس ،الرباط، المملكة المغربي. (التنضيد)
5. م.م. محمد تايه محمد بخش - وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في محافظة النجف الاشرف/ العراق. (تصميم).

أعضاء الهيئة العلمية

1. .د. أبكر عبد البنات آدم - مدير جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم - جمهورية السودان.
2. أ.د. إلهام شهرزاد روابح - كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة البليدة 2 - الجمهورية الجزائرية.

3. أ.د. آمال العرباوي مهدي - رئيس قسم التربية المقارنة بكلية التربية - جامعة بورسعيد، جمهورية مصر العربية.

4. أ.د. أمل مهدي جبر- رئيس قسم العلوم التربوية والنفسية ـ كلية التربية للبنات ـ جامعة البصرة، جمهورية العراق.

5. أ.د. ناهض فالح سليمان- كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم اللغة الإنجليزية ـ جامعة ديالى - جمهورية العراق.

6. أ.د. نبيل محمد صالح العبيدي ـ عميد كلية الدراسات العليا ـ الجامعة اليمنية ـ الجمهورية اليمنية.

7. .أ.د.نزهة إبراهيم الصبري نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية.

8. أ.د. نصيف جاسم أسود سالم الأحبابي ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ قسم الجغرافية ـ جامعة تكريت ـ جمهورية العراق.

9. أ.د. نورة محمد مستغفر ـ أستاذ التعليم العالي مؤهل، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، المملكة المغربية.

10. أ.د. هاله خالد نجم- رئيس قسم الترجمة ـ كلية الآداب- جامعة الموصل – جمهورية العراق.

11. أ.د. وسن عبد المنعم ياسين- أستاذ الأدب العربي – كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق

12. أ.د. محمد نبهان ابراهيم رحيم الهيتي – علوم اسلامية – جامعة الانبار – العراق

13. أ.د. إيمان عباس على حسن الخفاف- عميد كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنصرية ، جمهورية العراق.

14. أ.د. برزان ميسر حامد أحمد الحميد ـ كلية التربية للعلوم الإنسانية- جامعة الموصل - جمهورية العراق.

15. أ.د. تارا عمر أحمد- كلية العلوم السياسية ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق

16. أ.د.تحرير علي حسين علوان – كلية الفنون الجميلة – جامعة البصرة – جمهورية العراق.

17. أ.د. حسين عبد الكريم أبو ليله ـ وزارة التربية والتعليم ـ فلسطين.

18. أ.د. خليفة صحراوي ـ رئيس قسم اللغة العربية وآدابها ـ كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية ـ جامعة باجي مختار عنابة ـ الجمهورية الجزائرية.

19. أ.د. داود مراد حسين الداودي ـ دكتوراه العلوم السياسية ـ مدير وحدة البحوث والدراسات ـ جامعة القادسية ـ كلية القانون ـ جمهورية العراق.

20. أ.د. راشد صبري محمود القصبي- أستاذ التخطيط التربوي واقتصاديات التعليم بكلية التربية ـ جامعة بورسعيد ـ جمهورية مصر العربية.

21. أ.د.صفاء محمد هادي - الجامعة التقنية الجنوبية - الكلية التقنية الإدارية – البصره الاختصاص العام دكتوراه ادارة الأعمال.

22. أ.د. سندس عزيز فارس الفارس- خبير تربوي- عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في الاكاديمية الأمريكية ـ جمهورية العراق.

23. أ.د.عدنان فرحان الجوراني ـ أستاذ الاقتصاد ـ جامعة البصرة ـ جمهورية العراق.

24. أ.د. غادة غازي عبد المجيد- أستاذ في كلية التربية للعلوم الإنسانية – جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

25. أ.د. ماجدولين محمد النهيبي- كلية علوم التربية ـ جامعة محمد الخامس ـ الرباط، المملكة المغربية.

26. أ.د. ماهر إسماعيل صبري محمد يوسف- أستاذ ورئيس قسم المناهج وطرق التدريس وتكنولوجيا التعليم ، رئيس رابطة التربويين العرب ـ كلية التربية ـ جامعة بنها ـ جمهورية مصر العربية.

27. أ.د. ماهر مبدر عبد الكريم العباسي ـ نائب عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية ـ جامعة ديالى ـ جمهورية العراق.

28. أ.م.د. محمد ماهر محمود الحنفي ـ رئيس قسم أصول التربية ـ كلية التربية ـ جامعة بور سعيد ـ جمهورية مصر العربية.

29. أ.م.د.عبد الباقي سالم – تدريسي في كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة – جامعة بابل- جمهورية العراق

30. أ.م.د.آوان عبد الله محمود الفيضي ـ دكتوراه قانون خاص ـ كلية الحقوق ـ جامعة الموصل ـ جمهورية العراق

أعضاء الهيئة الاستشارية

1. أ.م.د.آرام نامق توفيق ـ كلية العلوم ـ جامعة السليمانية ـ جمهورية العراق.
2. م. د. بلال حميد داوود- أستاذ بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين– مدير المركز المتوسطي للدراسات والأبحاث- المملكة المغربية.
3. د. جميلــة غريّب ـ قسم اللّغة العربيّة و آدابها ـ جامعة باجي مختار ـ عنابة ـ الجمهورية الجزائرية .
4. أ.د. حورية ومان ـ أستاذ التاريخ المعاصر ـ جامعة محمد خيضر ـ بسكرة الجمهورية الجزائرية.
5. أ.د. خالد عبد القادر التومي- باحث في المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية ـ ليبيا.
6. أ.د. رائد بني ياسين- عميد كلية الأعمال ـ قسم نظم المعلومات ـ الجامعة الأردنية- فرع العقبة ـ المملكة الأردنية الهاشمية .
7. أ.م.د. رشيدة علي الزاوي- أستاذ التعليم العالي ـ المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين ـ الرباط ـ المملكة المغربية.
8. أ. م.د. رضا قجة- علم الاجتماع – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجمهورية الجزائرية.
9. د. صفاء محمد هادي هاشم- معاون عميد الشؤون الادارية والطلبة ـ كلية التقنية الإدارية ـ جمهورية العراق.
10. أ.د. كامل علي الويبة- رئيس جامعة بنغازي الحديثة – ليبيا .
11. أ.د. علي سموم الفرطوسي ـ كلية التربية الأساسية ـ الجامعة المستنتصرية ـ جمهورية العراق.
12. د. حدة قرقور ـ كلية الحقوق ـ جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة ـ الجمهورية الجزائرية.
13. أ.د. مازن خلف ناصر ـ كلية القانون ـ جامعة المستنصرية ـ جمهورية العراق .
14. د. محمد عيد السريحي ـ مستشار وعضو مؤسس لجمعية البيئة السعودية ـ المملكة العربية السعودية.
15. أ.م.د. محمد عبدالفتاح زهرى- رئيس قسم الدراسات الفندقية- كلية السياحة والفنادق – جامعة المنصورة- جمهورية مصر العربية.
16. م.د. محمد مولود امنكور ـ كلية العلوم الإدارية والمالية والاقتصادية ـ الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
17. م.د.مروة إبراهيم زيد التميمي ـ كلية الكنوز ـ الجامعة الأهلية ـ جمهورية العراق .

18. أ.م.د. هلال قاسم أحمد المريسي ـ عميد الشؤون الأكاديمية الأميريكية للتعليم العالي والتدريب ـ جامعة العلوم الحديثة ـ الجمهورية اليمنية.
19. أ.د. نادية حسين العفون، كلية التربية للعلوم الصرفة- ابن الهيثم- جامعة بغداد، الجمهورية العراقية.

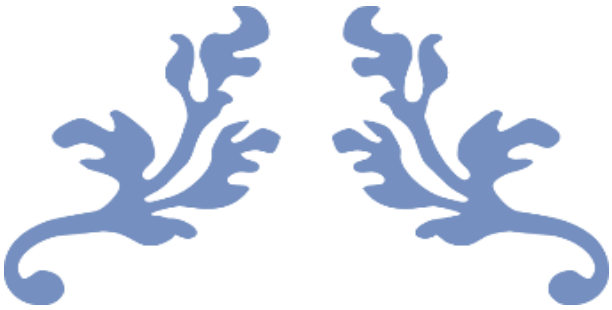

مقال العدد

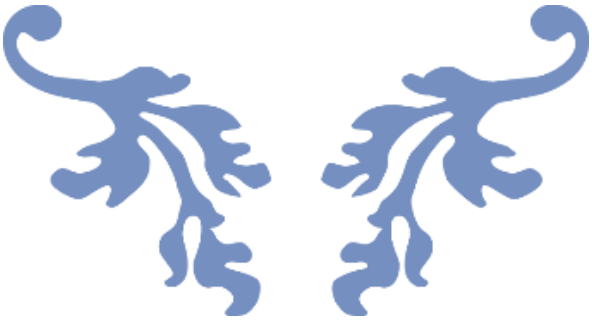

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، الحمدّ لله على فضله ونعمته ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله ، أمّا بعد

يسرّنا أن نقدم لكم العدد 22 ج2 من المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، الذي يضم مجموعة من البحوث العلمية المتميزة التي شارك بها باحثون من مختلف دول العالم. يشتمل هذا العدد على أعمال بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثامن عشر، بالإضافة إلى مجموعة من الدراسات التي جاءت خارج نطاق المؤتمر، مما يعكس تنوعًا علميًا وثراءً في المواضيع المطروحة.

لذ دأبت هيئة التحرير على تطبيق معايير التقييم العلمية شأنها بذلك شأن المجلات الرصينة المثيلة في حقل التخصص والنشر العالمي ، فعرضت البحوث على محكمين لهم مكانتهم العلمية في فضائهم العلمي ، ويعودون لجنسيات مختلفة ، ومن جامعات متباينة ، منها الجامعات الحكومية التي ترجع بمرجعيتها إلى بلدان العالم المختلفة ، فضلا عن الاستعانة بخبراء من جامعات خاصة اثبتوا بشكل علمي أنهم أهل للتحكيم واطلاق الحكم على علمية البحث المقدم للمجلة ، وصلاحيته للنشر.

حرصت هيئة التحرير على عرض البحث المقدم من لدن كاتب البحث على محكمين اثنين ، وتقديمه لهما ، بتوقيتات زمنية محددة ، فأن اتفق المحكمان على صلاحية البحث ، تم تحويله إلى مرحلة التنضيد والنشر ، بعد التأكد من دقة تطبيق تعليمات النشر الخاصة بالمجلة . وإن اختلف المحكمان في التقييم المطلق على البحث المقدم ، حول البحث لمحكم ثالث ، فأن قبله ، تم تحويله للمرحلة الثانية التنضيد والنشر ، وإن رفضه ، عندئذ يرفع البحث من قائمة البحوث المعدة للنشر.

لم يختلف منهج هيئة التحرير في آلية قبول البحوث ، وعدّها للنشر عن غيرها من المجلات العلمية ؛ لأن الرصانة العلمية هو هدفها الذي تسعى للوصول إليه ، واعتمدت نظاما دقيقا في استقبال البحوث ، وتقديمها للمقومين ، واشعار الباحثين بقبول النشر ، وفقا لأمر إداري يصدر عن المجلة ، يعد مستندا في صحة نشر البحث في المجلة ، مع تثبيت العدد الذي نشر فيه مذيلا بإمضاء رئيس التحرير.

احتوى هذا العدد في طياته مجموعة من البحوث ، والتي تحمل موضوعات متنوعة ، ذات الطابع الإنساني والاجتماعي ، ضمن تخصص المجلة ، وكل الأفكار التي طرحت تحمل الرؤى العلمية وأبعادها ، والنظرية التي يؤمن بها أصحاب تلك الأفكار ، لذلك كانت المجلة دقيقة ؛ لأجل عرض تلك الأفكار من دون التدخل فيها ، مع متابعة كونها لا تؤدي إلى خلق الفوضى العلمية ، أو تحريض للعنف ، أو للتطرف العلمي والمجتمعي.

نحن فخورون أيضًا أن هذا العدد يصادف حدثًا مميزًا في مسيرة المجلة، حيث تم اعتمادنا من قبل المكتبة الوطنية المغربية للحصول على الاعتماد القانوني، ومنحنها التسلسل الرقمي الدولي (ISSN) للنسخة الإلكترونية وأيضًا للنسخة الورقية. هذا الإنجاز يعكس التزامنا بتقديم محتوى علمي رصين ومتنوع، ويسهم في تعزيز مكانة المجلة كمصدر مرجعي معترف به عالميًا.

28/02/2025 الرباط ـ المملكة المغربية هيئة تحرير المجلة

الملاحظة القانونية

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر عن وجهة نظر المجلة ، بل عن رأي كاتبها

اثر العقد الذكي على نظرية العقد في القانون المدني والشريعة الاسلامية

الاستاذ المساعد الدكتورة

زينة حسين علوان

كلية الحقوق جامعة النهرين

zena.h @nahrainuniv.edu.iq

009647703330568

الملخص

شهدت العقود الذكية تطورًا ملحوظًا مع انتشار تقنية البلوك تشين، حيث أصبحت وسيلة حديثة لتنفيذ العقود تلقائيًا دون الحاجة إلى وسيط قانوني. ويثير هذا التطور تساؤلات قانونية وشرعية تتعلق بمدى توافق العقود الذكية مع نظرية العقد في القانون المدني والشريعة الإسلامية.

يهدف هذا البحث إلى تحليل مفهوم العقود الذكية وخصائصها، وبيان مدى توافقها مع أركان العقد التقليدية، مثل الرضا، والمحل، والسبب، مع التركيز على الإرادة التعاقدية وآلية التنفيذ. كما يناقش البحث التحديات القانونية والشرعية التي تواجه العقود الذكية، مثل غياب العنصر البشري في التعاقد، وإمكانية حدوث أخطاء برمجية تؤثر على صحة العقد وتنفيذه.

من الناحية القانونية، تتباين مواقف التشريعات المدنية حيال العقود الذكية، إذ يرى البعض أنها تندرج ضمن العقود الإلكترونية، بينما يرى آخرون أنها تستوجب تعديلات تشريعية لاستيعاب طبيعتها الخاصة. أما في الشريعة الإسلامية، فإن العقود الذكية تثير إشكاليات تتعلق بمبدأ التراضي، والغبن، والغرر، إضافة إلى الحاجة إلى وجود سلطة شرعية تضمن توافقها مع الأحكام الفقهية.

يعتمد البحث على المنهج التحليلي المقارن بين القانون المدني والشريعة الإسلامية، مع الاستفادة من التطبيقات العملية للعقود الذكية في بعض الأنظمة القانونية. ويخلص إلى ضرورة إعادة النظر في القوانين والتشريعات لضمان تحقيق العدالة وحماية حقوق الأطراف المتعاقدة، مع اقتراح حلول تضمن مواءمة العقود الذكية مع المبادئ القانونية والفقهية. من بين التوصيات التي يطرحها البحث إعادة النظر في الأطر القانونية والتشريعية، بحيث يتم إدماج العقود الذكية ضمن القوانين المدنية مع وضع ضوابط واضحة لتنظيمها. كما يقترح البحث وضع معايير شرعية للعقود الذكية تضمن توافقها مع مقاصد الشريعة، من خلال تطوير آليات رقابة إلكترونية تعتمد على الذكاء الاصطناعي والحوكمة الذكية لضمان توافقها مع الضوابط الشرعية. ويخلص البحث إلى أن العقود الذكية تمثل تطورًا مهمًا في نظرية العقد، لكنها في الوقت ذاته تفرض تحديات قانونية وشرعية تتطلب جهودًا مشتركة من المشرعين وفقهاء الشريعة لضمان تحقيق العدالة وحماية المصالح المتعاقدة.

الكلمات المفتاحية :العقود الذكية ،نظرية العقد ،القانون المدني ،التكييف القانوني ،الشريعة الاسلامية

The impact of smart contract on contract theory in civil law and Islamic law

Assistant Professor Dr. Zena Hussin Alwan

College of Law, University of Nahrain

Abstract:

Smart contracts have evolved significantly with the rise of blockchain

technology, becoming a modern tool for automatically executing agreements without legal intermediaries. This development raises legal and Sharia-related questions about the compatibility of smart contracts with contract theory in civil law and Islamic jurisprudence.

This research aims to analyze the concept and characteristics of smart contracts and assess their compatibility with traditional contract elements, such as consent, subject matter, and cause. It also examines the contractual will and execution mechanisms, highlighting the legal and Sharia challenges posed by smart contracts, including the absence of human intervention and the risk of programming errors affecting contract validity and enforcement.

From a legal perspective, civil law systems have different views on smart contracts—some classify them as a form of electronic contract, while others argue that legislative reforms are needed to accommodate their unique nature. In Islamic law, smart contracts raise concerns about mutual consent, unfair advantage (ghabn), and uncertainty (gharar), along with the necessity of having a legitimate authority to ensure compliance with Sharia principles.

This study adopts a comparative analytical approach between civil law and Islamic jurisprudence, incorporating real-world applications of smart contracts in different legal systems. The research concludes that legislative reforms are essential to ensure fairness and protect contracting parties, while also proposing solutions to harmonize smart contracts with legal and Sharia principles

Keywords: Smart contracts, contract theory, civil law, legal adaptation, Islamic law

مقدمة البحث

مع التطور التكنولوجي المتسارع، برزت تقنية العقود الذكية (Smart Contracts) كأحد الابتكارات القانونية التي أحدثت تحولًا جذريًا في مفهوم التعاقد. وتعتمد هذه العقود على تقنية البلوك تشين (Blockchain)، مما يسمح بتنفيذها تلقائيًا وفقًا لشروط برمجية محددة دون الحاجة إلى تدخل بشري أو وسيط قانوني. وقد أدى هذا التطور إلى إعادة النظر في العديد من المفاهيم التقليدية لنظرية العقد في كل من القانون المدني والشريعة الإسلامية، خصوصًا فيما يتعلق بأركان العقد وشرائطه وآثاره، وهو ما يطرح تساؤلات حول مدى توافق العقود الذكية مع المبادئ القانونية والفقهية التقليدية.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من الدور المتزايد للعقود الذكية في المعاملات الحديثة، إذ أصبحت مستخدمة على نطاق واسع في مجالات مثل التمويل، والتجارة الإلكترونية، والخدمات القانونية. غير أن هذه العقود تثير إشكاليات قانونية وشرعية تتعلق بمسائل مثل الإرادة التعاقدية، والالتزام، والمسؤولية، وفض المنازعات، وهو ما يستدعي دراسة تأثيرها على نظرية العقد في القوانين المدنية والفقه الإسلامي. كما تكمن أهمية البحث في تقديم رؤية تحليلية لمدى الحاجة إلى تطوير القوانين الحالية لاستيعاب هذه العقود، مع بيان كيفية توافقها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

إشكالية البحث

يثير استخدام العقود الذكية تساؤلات عدة حول مدى توافقها مع المبادئ التقليدية لنظرية العقد، ومن أبرز الإشكاليات التي يعالجها هذا البحث:

1. ما مدى توافق العقود الذكية مع نظرية العقد في القانون المدني والشريعة الإسلامية من حيث الأركان والشروط والآثار؟
2. كيف تؤثر الطبيعة الذاتية والتنفيذ التلقائي للعقود الذكية على الإرادة التعاقدية وحرية التعاقد؟
3. ما هي أبرز التحديات القانونية والشرعية التي تواجه العقود الذكية، وهل يمكن اعتبارها وسيلة تعاقدية صحيحة وفقًا للنظام القانوني والفقهي؟
4. كيف يمكن تطوير القوانين والتشريعات الحالية لاستيعاب هذا النوع من العقود بما يحقق العدالة ويحافظ على مبادئ التعاقد؟

أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. تحليل مفهوم العقود الذكية وخصائصها وآلية عملها في ظل التطورات التكنولوجية الحديثة.
2. بيان مدى توافق العقود الذكية مع نظرية العقد في القانون المدني والشريعة الإسلامية من حيث الأركان والشروط والآثار.
3. تحديد أبرز الإشكالات القانونية والشرعية التي تطرحها العقود الذكية، واقتراح حلول مناسبة لمعالجتها.

4. تقديم مقترحات لتطوير الإطار القانوني والفقهي بما يضمن تحقيق الاستفادة القصوى من العقود الذكية دون الإخلال بالمبادئ التعاقدية التقليدية.

منهجية البحث

يعتمد البحث على المنهج التحليلي المقارن، حيث يتم تحليل العقود الذكية من منظور القانون المدني والشريعة الإسلامية، ومقارنة تأثيرها على نظرية العقد في كلا النظامين. كما سيتم الاستعانة بالمنهج الاستقرائي لدراسة التطبيقات العملية للعقود الذكية، والاطلاع على التشريعات الحديثة ذات الصلة، إضافة إلى المنهج النقدي لتقييم مدى كفاية القوانين الحالية لاستيعاب هذه التطورات.وفي الختام، يسعى البحث إلى تقديم رؤية متوازنة تجمع بين الحفاظ على المبادئ القانونية والفقهية الراسخة، وبين استيعاب الابتكارات التكنولوجية التي تسهم في تطوير بيئة الأعمال والمعاملات الحديثة.

خطة البحث

مقدمة

المبحث الاول :مفهوم العقد الذكي

المطلب الاول :تعريف العقد الذكي

المطلب الثاني :مكونات العقد الذكي

المطلب الثالث :خصائص العقد الذكي

المبحث الثاني : نظرية العقد في القانون المدني وأثرالعقد الذكي

المطلب الاول :نظرية العقد في القانون المدني

المطلب الثاني : اثر العقد الذكي على هذه الاركان

المبحث الثالث :الاشكالات القانونية للعقود الذكية في القانون المدني وموقف الشريعة الاسلامية من العقود الذكية

المطلب الاول : الاشكالات القانونية للعقود الذكية في القانون المدني

المطلب الثاني : موقف الشريعة الاسلامية من العقود الذكية

خاتمة

المبحث الاول

مفهوم العقد الذكي

نتناول في هذا المبحث مفهوم العقد الذكي من خلال مطلبين نتناول في المطلب الاول تعريف العقد الذكي وفي المطلب الثاني نتناول مكونات العقد الذكي

المطلب الاول

تعريف العقد الذكي

""عرف العقد الذكي بانها بروتوكولات خاصة بطريقة مشفرة من خلال برمجيات قادرة على ارسال العقود من حساب شخص الى حسابات اخرى على منصات (بلوك تشين وترجمتها باللغة العربية أن سلسلة الكتل هي قواعد بيانات والمعلومات ضمة يتم تجميعها وتدقيقها في المجالات المختلفة ثم تخزن وتحفظ من خلال الشبكات الكبيرة من اجهزة الحساب الألي ومن ثم عرضها اليا على المنصات الالكترونية وتتميز هذه البيانات بتحديثها وتزويدها بمستجدات معلوماتية والبيانات بصفة مستمرة)دون تدخل طرف ثالث كموثق او وسيط او اي جهة مركزية (ابو غدة عبد الستار، 2019 ،ص 214). وعرف ايضا بصورة موسعة ان العقد الذكي هو برامج او تعليمات برمجية قائمة بذاتها ،تنفذ تلقائيا احكام وشروط العقد دون الحاجة الى التدخل البشري وقد اقترحت بالفعل عام 1993 ويمكن ان تتضمن العقود الذكية جميع المعلومات حول شروط العقد وواجبات وحقوق الاطراف والرسوم وكافة العناصر التي ينبغي وجودها في العقد بحيث يتم تنفيذ جميع الاجراءات تلقائيا دون اللجوء لخدمات الوسطاء . (بني عامرزاهرة وتحسين الاء ،2019،ص9)"

"وأول من عرف العقد الذكي العالم الامريكي نيك زابوSzabo بانه محضر معاملات محوسبة قادرة على تنفيذ بنود العقد(Nick Szabo 1994)

وهذه البروتوكولات تنفذ على شبكات الكمبيوتر او من خلال اشكال أخرى من الالكترونيات الرقمية البرمجية .

وعلى المستوى الدولي لايوجد تعريف محدد للعقد الذكي وذلك يرجع الى الطبيعة الجديدة لهذه التقنية

فقدعرف العقد الذكي بانه عقود ذاتية التنفيذ تبنى وتبرمج في اطار شبكة توزيع لامركزية البلوكتشين ، تنظم شروطها واحكامها العلاقة بين البائع والمشتري (قد لا يعرف احدهما الاخر)دون الحاجة لوجود سلطة مركزية (طرف ثالث) فهي قادرة علة توفير الثقة (لكونها غير قابلة للتراجع)في قيام الطرفين بتنفيذ المعاملات وفقا لشروط واحكام التعاقد (الصادق العياشي02020 ص 160)

وعرف الاتحاد المصري للتأمين العقد الذكي :مجموعة من الوعود ضمن بروتوكولات يؤديها جميع الاطراف المتعاقدة في نمط رقمي معين (نشرة الاتحاد المصري للتامين)"

ويمكن لنا ان نقول ان العقود الذكية هي تعليمات برمجية قائمة بذاتها تنفذ تلقائيا أحكام وشروط العقد دون الحاجة الى التدخل البشري وتتضمن هذه العقود جميع المعلومات حول شروط العقد وواجبات وحقوق الأطراف والرسوم زكافة العناصر التي ينبغي وجودها في العقد بحيث يتم تنفيذ جميع الاجراءات تلقائيا دون اللجوء الى خدمات الوسطاء .

المطلب الثاني

مكونات العقد الذكي

"العقد الذكي هو بروتوكول رقمي مخزن على لوحة البيانات يتم استخدامه لتسهيل او التحقق من او تنفيذ الاتفاقيات بين الاطراف تلقائيا دون الحاجة الى وسطاء يعتمد العقد الذكي على تعليمات برمجية مكتوبة مسبقا تحدد شروط العقد وتنفذ تلقائيا عند تحقق الشروط (ابو جيب معتزأشرف هاشم ،2019 ص 3)

وبناء على ما سبق يمكن تحديد مكونات العقد الذكي بما يأتي

1.أطراف العقد وهم الاشخاص الراغبون في تنفيذ العقد لتحقيق اثاره وفق شروط معينة وهم مجهولو الهوية في حال كانت سلسلة الكتل وفي اطار هذه التقنية فقد أكد اصحاب الخبرة على انه يمكن العلم بهوية الأطراف بالتعقب والتتبع بمعنى ان العلم قد يقع لاحقا للعقد عند حصول خلل من خلال البحث والتحري ويعمل الاطراف على توثيق اتفاقهم على بنود العقد من خلال توقيعاتهم الرقمية حيث يمكن لأطراف التعاقد امكانية التوقيع عبر مفاتيحهم الخاصة (الصادق العياشي فداد 2020 ص160)

2.محل العقد : محل العقد او موضوعه قد يكون سلعة او خدمة مثل بيع عقار او حجز تذكرة مثلا حيث يقوم البرنامج من تقييد كافة الامور المتعلقة بالمحل للتعامل معها تقنيا فالعقود الذكية يكون لها حق الوصول المباشر بمعنى نقطة وصول للسلع بموجب هذا العقد

3.التوقيعات الرقمية :يبدأ الاطراف المشاركين بالدخول في الاتفاق من خلال توقيع هذا العقد بشكل رقمي ألكتروني عبر مفاتيح التوقيع العامة والخاصة لكل طرف وذلك لتفعيل العقد الذكي (بدرمحمد 2022 ص1333)"

المطلب الثالث

خصائص العقد الذكي

تقوم تقنية العقود الذكية من خلال تسلسل الكتل التي من خلالها يمكن انشاء عقد الي او اتوماتيكي محفوظ في سلسلة الكتل ومن خلال هذه التقنية تتميز العقود الذكية بعدة خصائص ومميزات تتميز بها عن غيرها من العقود سواء كانت العقود التقليدية او الالكترونية ومن اهم مميزاتها

"اولا :التواصل الواضح والشفافية

ان العقد الذكي يتمتع بميزة الوضوح فتصبح شروط واحكام العقد مرئية بوضوح للأطراف المختلفة على قاعدة البيانات المحددة لذلك ،فمجرد ابرام العقد لايمكن تنفيذ التغييرات بسهولة وتتم مراقبة كل معاملة من قبل عدد كبير من المشاركين والتحكم فيها بواسطة عقد الشبكة الاخرى في BLOCKCHAIN (الدسوقي ابراهيم ابو الليل،2020 ص20) ونتيجة لذلك يتم تعزيز الشفافية والقضاء على الاحتيال وجعل المعلومات غير قابلة للتعديل او على الأقل صعبة (منصور داود،2021 ص21)

ثانيا :التنفيذ التلقائي للعقد:

في العقد الذكي يتم التنفيذ من خلال اجهزة الكمبيوتر تلقائيا اي انه يتم استبدال التنفيذ عن طريق القضاء بالخوارزميات فيرتبط التنفيذ التلقائي بمنع الاخلال بالعقد والحد من احتمال وقوع المنازعات ومن هنا يغني التنفيذ الذاتي عن الحاجة الى المساعدات القضائية اللازمة لتنفيذ هذا العقد كما يشير مصطلح التنفيذ الذاتي

الى ان برامج الكومبيوتر تغير حالتها بشكل مستقل وفقا لقواعد محددة مسبقا . (وهبة عبد الرزاق سيد احمد محمد ،2021 ،ص87)

ثالثا :الطبيعة الشرطية :

تتم صياغة العقود الذكية على احدى لغات الكومبيوتر مما يميز تلك العقود بأنها تكون شرطية مكتوبة بلغات البرمجة وهذا الامر يمثل اساسا لاداء وتنفيذ العقد الذكي اي اساسا لاداء وتنفيذ العقد الذكي ،اي اساسا لعمليات الحوسبة

ويمكن تمثيل ذلك في حال شراء بضاعة فأنه اذا لم يتم استلام مبلغ البضاعة في وقت محدد لايتم توريدها او يمكن استرجاعها وهذا يعني ان العقد يصبح ساريا منذ لحظة ابرامه ،

بينما تنفيذه معلق على تحقق امر مستقبلي ،اي متوقف على احداث وشروط معينة متمثلة في

استلام الثمن(بدرمحمد احمد 2022،ص1325) "

المبحث الثاني

نتناول في هذا المبحث نظرية العقد في القانون المدني في المطلب الاول واثر هذه الاركان في العقد الذكي في مطلب ثان وكما يأتي :

المطلب الأول

نظرية العقد في القانون المدني

"تعرف أغلب القوانين والتشريعات العقد على انه ارتباط الايجاب بالقبول وتوافق أطراف العقد على وجه يثبت أثره في المعقود عليه (الحكيم عبد المجيد،1976ص111)

ويعرف كذلك على انه ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الاخر وتوافق كلا منهما على وجه يثبت أثره في المعقود عليه ويترتب التزام على كلا منهما بما وجب عليه الأخر فمثلا في عقد البيع يرتبط القبول بالإيجاب على وجه يثبت للمشتري الملك في المبيع فيصير مالكا للسيارة بعد ان كانت مملوكة للبائع ويثبت للبائع الحق في الثمن وهذا هو الأثر الذي يثبت في المحل المعقود عليه وهو تمليك المشتري المبيع وتمليك البائع الثمن (السنهوري عبد الرزاق ،2004، 137)

والعقد يقوم على الارادة اي تراضي المتعاقدين والإرادة يجب ان تتجه الى غاية مشروعة ويرتكز العقد على أركان ثلاثة هي الرضا والمحل والسبب كركائز اساسية لأي عقد ويضاف اليها ركن اخر هو الشكلية في بعض العقود الخاصة (الحكيم عبد المجيد واخرون،01980،ص31)

1.التراضي :هو تطابق الارادتين في العقد .او هو الايجاب والقبول والرضائية هي القاعدة العامة في القانون المدني العراقي

وغالبا ما تتعاقب هاتان الارادتان فتصدر الارادة من أحد الطرفين اولا عارضا على الطرف الاخر ان يتعاقد معه وهذا هو الايجاب ثم تليها الارادة الثانية مطابقة لها وهذا هو القبول (75 من القانون المدني العراقي)

2. المحل او موضوع لالتزام : لقد نص القانون المدني العراقي على المحل في كلامه عن العقد والثانية عند كلامه عن المحل والسبب

فقد نص في المادة 74 "يصح ان يرد العقد :1ـعلى الاعيان ،منقولة كانت او عقارا لتمليكها بعوض بيعا او بغير عوض هبة لحفظها وديعة او لاستهلاكها بالانتفاع بها قرضا

2.وعلى منافع الاعيان للانتفاع بها بعوض أجازه او بغير عوض أعارة

3.على عمل معين أو خدمة معينة "

اما المادة 75 فقد جاء فيها ((يصح أن يرد العقد على أي شيء أخر لا يكون الالتزام به ممنوعا بالقانون او مخالفا للنظام العام او الآداب)

واخيرا فأن المادة 126 قضت بأنه (لابد لكل ألتزام نشأ عن عقد من محل يضاف اليه يكون قابلا لحكمه ويصح ان يكون المحل مالا ،عينا كان أو دينا او منفعة أو اي حق مالي أخر كما يصح ان يكون عملا او امتناعا عن عمل)"

3.السبب :بين المشرع العراقي ركن السبب في المادة 132 من القانون المدني العراقي التي نصت على ان يكون (1.يكون العقد باطلا اذا التزم المتعاقد دون سبب ،او لسبب ممنوع قانونا او مخالف للنظام العام او الاداب

2.ويفترض في كل التزام ان له سببا مشروعا ،ولو لم يذكر هذا السبب في العقد مالم يقل الدليل على غير ذلك

3.أما أذا ذكر السبب في العقد فيعتبر انه هو السبب الحقيقي حتى يقوم الدليل على ما يخالف ذلك)

المطلب الثاني

أثر العقود الذكية على هذه الاركان

"التراضي في العقد الذكي : نصت المادة 73 من القانون المدني العراقي على (العقد هو ارتباط الايجاب الصادر من احد العاقدين بقبول الاخر على وجه يثبت اثره في المعقود عليه)

في العقود الذكية يتم التعبير عن الارادة بوسيلة الكترونية باستخدام لغة البرمجة او الاكواد لكتابة تلك العقود التي تعمل من خلال تقنية سلسلة الكتل لذا فأن التراضي في العقود الذكية يتطلب صدور ايجاب من احد الاطراف يليه قبولا مطابقا له من الطرف الاخر .(محمود حسام الدين محمد د. ت ص25)

الايجاب في العقد بصورة عامة يجب ان يكون باتا ومحددا تحديدا كافيا متضمنا للمسائل الجوهرية في العقد دالا على نية الموجب في الالتزام به ففي العقد الذكي يحتاج اطراف العقد الى صياغة (كود)عقدي جديد حيث يتم ذلك عبر تقنية سلاسل الكتل (البلوكيشن) التي تستخدم لوضع أطار التعاقد قبل عملية نشر العقد في المنصة ويتم التعبير عن تقنية الرضا بطرق مختلفة .

وقد اجازت القوانين في ابرام العقود أو اجراء المعاملات أن يتم التعبير عن الايجاب او القبول بشكل كلي او جزئي عن طريق البيانات التي تتم بواسطة اتصالات الكترونية وهذا لا يؤثر في صحة العقود او المعاملات او قابليتها للتنفيذ في العقود الذكية تكون هناك مرحلة سابقة للأيجاب وهذه المرحلة تصاغ فيها

اما القبول في العقود الذكية فأن الأمر لا يختلف عنه في العقود الالكترونية فالقبول يصدر من الموجب له عندما يعبر عن موافقته للإيجاب بتوقيع العقد عن طريق مفتاح التشفير الخاص ويشترط في القبول ان يكون مطابقا للإيجاب وأن يصدر في مجلس العقد

فالعقد هنا ليس الا مجرد برنامج من البرامج الرقمية التي تعمل من خلال المنصات التي تقوم على فكرة قاعدة البيانات المتسلسلة (البلوك تشين)"

"بمعنى ان العقد الذكي هي فكرة مرتبطة بشروط وبنود تعاقدية تم ادراجها واعدادها سابقا بين الذين التزموا بالعقد لكي يتمكن من ادخالها في المنصة الرقمية التي تكون مدعومة بالبرامج التي تعمل من خلال التنفيذ الالي ،لذا فأن العقود الذكية هي عبارة عن شروط ذكية جديدة جرى

الاتفاق عليها بين اطرافها المتعاقدة والتي يتطلب منهم الالتزام بها وعدها جزءا من العقد المكتوب لا يتجزا ايا كان نوع التعاقد وطبيعته (السعدي هشام خضير حسن الرضا،2024،ص126)

وعليه فكرة توافقية بين ارادتين او اكثر تؤدي الى احداث اثر قانوني بل يكون عمل هذه البرامج مقتصرا على التنفيذ الالي الذاتي للتعليمات والشروط التي تصدر اليه من اطرافها المتعاقدين فالعقد الذكي هنا مجرد الة يلجأ اليه من غير الاستغناء عن العقد الاصلي الذي يتم كتابته بصورة ورقية او الكترونية والذي يتم الاتفاق عليه بين طرفي التعاقد

عند نشر العقد الذكي في منصة سلاسل الكتل في هذه الحالة يجب على الاطراف الالتزام بالقواعد الخاصة التي تفرضها المنصة على المشتركين فيها من خلال ابرام العقد بطريق الابرام بالنقر او الابرام بالتصفح ومن هذه القواعد هي عدم امكانية تعديل العقد او المساس به مالم يتم الحصول على موافقة جميع اعضاء الشبكة على الشكل الجديد للعقد .(بدر محمد احمد، 2024 ،ص388)

على الرغم من سهولة معرفة الهوية الرقمية لأ طراف العقد الا ان حقيقتهم المادية أمرا في غاية الصعوبة بحيث لا نستطيع معرفة ما ان كنا امام شخص طبيعي او اعتباري وما ان كان يتمتع بالاهلية القانونية لابرام العقد ام انه قاصر او ممنوع من ممارسة هذه الحقوق كما لا ندري ان كان التعاقد يتم أصالة ام نيابة وان كان نيابة لا يعرف باسم ولحساب من يتعاقد النائب وما ان كان تجاوز حدود صلاحياته ام لا وغيرها الكثير من الاشكاليات التي تثيرها مسألة الاهلية في العقود (الخطيب محمد عرفان 2020ص177)

ومن الاشكالات التي تواجه الاطراف في العقد الذكي انه في بعض الحالات لا يمثل النية الحقيقية للأطراف فقد يقوم الطرف المتعاقد على ابرام عقد ذكي نتيجة تضليل او اكراه مثلا في مثل هذه الحالات ينشأ العقد صحيحا ولكنه يكون قابلا للفسخ وفقا للقواعد العامة في العقود التقليدية بسبب العيب الذي اعترى الارادة مما يعني انه يكون غير قابل للتنفيذ بعد الفسخ (المادة 209القانون المدني العراقي)

وهذا الوضع لا يتحقق بالعقود الذكية فينشأ العقد صحيحا ويتم تنفيذه بشكل الي وفي هذا اضرار بمصالح الاطراف ولكن مثل هذه المشكلات يمكن تلافيها من خلال ادخال تقنيات تجعل من

الانظمة الالكترونية قادرة على التنبؤ بها ومعالجتها وفقا لأحكام السجلات الالكترونية وانظمة التوثيق الالكتروني . (عبيدات ابراهيم محمد يوسف د. ت، ص 14)

أما الركن الثاني من أركان العقد وهو المحل وقد اشترط القانون كما اوضحنا سابقا عدة شروط اساسية في المحل وفي العقود الذكية ممكن ان يكون المحل سلعة او خدمة معينة كحجز تذاكر الطيران في الموقع الالكتروني الخاص بها والحجز وأختيار مقعد في الطائرة ودرجة الرحلة "

"وموعدها والمدة التي تستغرقها الرحلة ومن ثم الضغط على زر الموافقة فينشأ بذلك عقد بين العميل والشركة يفترض ان يعرف كل طرفيه حقوقه والتزاماته (منصور داود 2021ص429) الا انه ركن المحل يثير اشكالية مدى المشروعية في بلد احد المتعاقدين دون بلد المتعاقد الاخر او كليهما كما هو الحال في توريد سلاح فردي معين في بلد يسمح بحيازة السلاح بحرية كما في الولايات المتحدة او يسمح بتعاطي المخدرات لحاجات شخصية كما في العديد من الدول الاسكندنافية كهولندا مثلا او الاتجار بالبشر الممنوع والمعاب عليه في كل دول العالم (رحماني سناء ، 2022،ص226)

كما ان العقود الذكية ترتبط ارتباطا وثيقا بالعملات الرقمية فاحدهما لا يمكن الا بوجود الاخر والعكس بالعكس فبروتكولات العملات الرقمية اللامركزية هي في الاساس عقود ذكية مع أمن وتشفير مركزي ويتم استخدامها على نطاق واسع في معظم شبكات العملات الرقمية الحالية الا انه هناك الكثير من الدول لا تعترف بالعملة الرقمية المشفرة وان نشر العقود الذكية على منصة البلوك تشين وتنفيذه يقوم على دفع الرسم بالعملة الرقمية الخاصة لهذه المنصة وهناك من يرى ان بان العملات الرقمية لا تعد عملات نقدية او وسيلة للدفع بالمعنى المقصود في القانون النقدي المالي الفرنسي وأنما شكل من اشكال المقايضة في البيئة الرقمية وسلع مملوكة تخضع لأحكام الملكية العادية وهذا ما اقره مجلس الشيوخ الفرنسي سنة 2014

اما المشرع العراقي نجده يتابع ومن خلال البنك المركزي وبشكل ملحوظ في سوق العملات الرقمية والمشفرة والافتراضية وذلك نظرا للمخاطر الكبيرة التي ترتبط بها تلك العملات اضافة الى عدم خضوعها لاية ضوابط او تشريع قانوني او رقابة ومن اجل تلافي اي كلام او دعاية سلبية تنتج عن التعامل بتلك العملات التي تتميز بالتذبذب الكبير وعمليات المضاربة فان البنك العراقي يحذر من استعمال تلك العملات ،كما انه لا يمنح اي رخصة لأية عملة رقمية مشفرة في الوقت الحالي 0عمد البنك المركزي العراقي الى اخضاع العملات الرقمية واستعمالها واخضاع المتعاملين بها لأحكام قانون غسل الاموال رقم 39 لسنة 2015 والقوانين ذات العلاقة بهذا الجانب)

وكذلك ما ذهب اليه المشرع المصري فقد حذر من التعامل بالعملات المشفرة وفي مقدمتها البتكوين كونها لم تصدر من جانب اي بنك مركزي (الخطيب محمد عرفان 2020،ص177)

اما فيما يتعلق بركن السبب في العقد الذكي والذي يجب ان تتوافر فيه المعنى المعروف السبب المعروفة في العقد التقليدي الا انه نرى بالنسبة للعقد الذكي وبالنظر الى الباعث الدافع فهو امر شخصي وبالتالي يبقى غير مرئي في العقود الذكية اما السبب بمفهومه الموضوعي هو مفهوم متغير مرتبط بالنظام العام لكل دولة وفي هذا الاطار وضمن انظمة سلسلة الكتل (البلوك تشين) فوجود هذا الركن والتأكد منه امر في غاية الصعوبة كونه يتعلق بالتكييف القانوني الخاص والذي قد يكون برضا الطرفين حتما لكنه خارج عن رضا المشرع في بلد أحد طرفي العقد او كليهما وهذا ادى لدفع بعض الدول الى الاعتراف المحدود بالتعاملات القانونية التي تتم وفق هذا النظام وبسط الرقابة عليها حفاظا على الاقتصاد القومي للدولة كما في حالات التهرب الضريبي (بدرمحمد احمد 2024ص421)" .

"لذا وبناء على ما تقدم نرى ان هناك من يرى ان العقد الذكي مجرد اداة لا تغني عن العقد الأصلي والذي يتضمن كافة الشروط المتفق عليها وبدونه لا نكون امام عقد ذكي حيث يلزم لصحة العقد الذكي من قيامه على عقد اصلي يتضمن كافة العناصر المتطلبة قانونا من رضا ومحل وسبب .

بينما يذهب اتجاه اخر الى انه يلزم من اجل انشاء العقود الذكية توفر كافة الاركان التي يتطلبها القانون من رضا ومحل وسبب واذا كانت العقود الذكية تعتبر تطبيقا معلوماتيا فأن هذا التطبيق يحرر من قبل المستعملين للنظام القانوني ويعتبر بمثابة ايجاب وقبول وبالتالي نكون امام عقد بالمعنى القانوني فالفرق الوحيد بين العقد الذكي والعقد التقليدي هو نظام سلسلة الكتل التي تع

تعتبر حاضنة للعقود الذكية. (بوزيدي محمد شيطر2022 ص144)

فالفقه الفرنسي وجد من يعتبر العقد الذكي عقدا خالصا وينسحب عليه المدلول القانوني لمصطلح العقد حيث ذهب الاستاذ BRUNO DONDERO حيث يعتبره عقدا مندمجا في منصة البلوك

تشين بينما رجح معظم الفقه الفرنسي Mustapha Mekki و Christophe Rodaمنهم عدم وجاهة هذا الزعم الذي يعتبر العقد الذكي عقدا قانوني قائما بذاته فهو حسب وجهة نظرهم عبارة عن تكنولوجيا تتجسد في برنامج معلوماتي يرافق العقد فهي الية قائمة على ابرام عقد سابق وفق الية التعاقد الكلاسيكية .

اما بخصوص التشريعات العربية هناك محاولات جادة لبعض الدول لمواكبة هذه الصيغة من العقود على اعتبار انه يصعب الاعتراف بطابعها الالكتروني في ظل غياب الاعتراف الصريح بتكنولوجيا البلوك تشين كونه قوام العقد الذكي ووسيلته المجسدة له وهكذا ،لا يمكن تصنيفه في صنف العقود او المعاملات التي نظمتها معظم التشريعات العربية كالتشريع العراقي والاردني والتونسي .

الا انه نجد ان قانون الاتحاد الاماراتي لعام 2006 وقانون المعاملات الكويتي لعام 2014 يعتبران من أقرب القوانين للأستيعاب الوسائل الحديثة للتعاقد في المعاملات الالكترونية حيث يجوز التعاقد بين نظم الكترونية مؤتمتة بواسطة مستند او سجل الكتروني (السيد احمد هيثم عيسى. 2018ص146)"

المبحث الثالث

الإشكالات القانونية للعقود الذكية في القانون المدني وموقف الشريعة الاسلامية من العقود الذكية

نتناول في هذا المبحث ضمن مطلبين المطلب الاول عن الاشكالات القانونية للعقود الذكية في القانون المدني وفي المطلب الثاني نتناول موقف الشريعة الاسلامية من العقود الذكية.

المطلب الاول

الإشكالات القانونية للعقود الذكية في القانون المدني

1.مشكلة التفسير والتكييف :

"ان التفسير في العقود الذكية يختلف عن تفسير العقود التقليدية والسبب في ذلك يرجع الى استخدام لغة البرمجة في العقد الذكي بدلا من اللغة الطبيعية التي تستخدم في العقود التقليدية

فالتعقيد في نموذج العقد الذكي يجعل استيعاب الشروط الغامضة والمخفية ليس بالأمر اليسيرأذا تم توصيفها بالعقود غير المرنة بطبيعتها ولا تستطيع التكيف مع المتطلبات المتعلقة بالقواعد العامة للقانون وحتى الشروط التعاقدية الغامضة في العقد كمبدأ حسن النية والانصاف (الشاه عمار عبد الحسين و الساعدي جليل2022ص106) وبناء عليه لو نشأت منازعة عقدية فأن المحكمة تبحث في حقوق الطرفين من خلال الشروط التي يتضمنها العقد أما في حالة ما اذا كان العقد من العقود الذكية فأن هذه الشروط تكون في هيئة كود على الحاسب الالي والتي يكون من الصعب فهمها او تفسيرها من جانب المحامي او القاضي .

فلا يمكن قراءة او فهم العقود الذكية الا من خلال خبراء مختصين في لغة البرمجة اما القاضي فيصعب عليه عملية تفسير العقد الذكي عند حدوث منازعة بين الطرفين وانما يتعين ان يستعين

بالخبراء في هذا الشأن وي هذه الحالة نصطدم بعقبة اخرى وهي ان وظيفة الخبير تقتصر على حل شفرة العقد الذكي وترجمة المصطلحات الفنية للمحكمة اما تفسير العقد فهمي من مهمة القاضي وليس الخبير. (وهبة عبد الرزاق سيد احمد 2021 ص92)

2.صعوبة التعديل والالغاء :

الأصل في القواعد العامة في القانون المدني، يمنع أجراء اي تعديل او تغيير للعقد المبرم بين الاطراف المتعاقدة بعد اكتسابه القوة الملزمة الا بناء على رضا المتعاقدين او نص القانون

الا ان العقود الذكية بسبب طبيعتها التقنية فهي برامج تعمل على تقنية البلوكتشين، وهي مصممة لتكون غير قابلة للتغيير (Immutable) بمجرد نشرها. هذا يعني أن أي تعديل أو إلغاء للعقد بعد تفعيله يصبح أمرًا صعبًا للغاية، إن لم يكن مستحيلًا في بعض الحالات. ويعود ذلك إلى طبيعة البلوكتشين، التي تعتمد على اللامركزية والتشفير لضمان عدم التلاعب بالبيانات.(الشاه عمار عبد الحسين والساعدي جليل 2022ص108)

كما انه عدم وجود سلطة مركزية للتعديل أو الإلغاء بخلاف العقود التقليدية التي يمكن تعديلها أو إنهاؤها باتفاق الأطراف أو بقرار قضائي، لا توجد سلطة مركزية يمكنها إجبار عقد ذكي على التعديل أو الإلغاء. فبمجرد نشر العقد الذكي، يصبح مستقلاً عن الأطراف التي أنشأته، ويعمل تلقائيًا وفقًا للشروط المبرمجة فيه."

"اضافة الى ان القيود البرمجية والمرونة المحدودة للعقود الذكية يتم ترميز العقود الذكية بلغة برمجية مثل Solidity، وهي لغة ذات طبيعة صارمة تجعل التعديل بعد التنفيذ معقدًا جدًا. حتى في حالة الحاجة إلى تصحيح خطأ في العقد، لا يمكن تعديله مباشرة، بل يجب إنشاء عقد جديد واستبداله بالعقد القديم، وهو ما قد يؤدي إلى مشاكل قانونية وفنية. (داودمنصور 2021ص88)

3. الاشكالات المتعلقة بنظرية الظروف الطارئة :

ان إشكالية تطبيق نظريتي الظروف الطارئة والقوة القاهرة في العقود الذكية تكمن في الطبيعة الألية التلقائية في تنفيذ هذا النوع من العقود نظرا لتميزها بالتنفيذ الذاتي لبنودها عند ابرامها

وعدم امكان تعديل بنودها وشروطها في حال تحقق اي من حالات الظروف الطارئة والتي قد تستدعي تعديل شروط العقد او ايقاف تنفيذه (عبد العزيزجمال 2024 ص50)

فقد نص القانون المدني العراقي في المادة 146 /2 "اذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها وترتب على حدوثها ان تنفيذ الالتزام التعاقدي وان لم يصبح مستحيلا صار مرهقا للمدين بحيث يهدد بخسارة فادحة جاز للمحكمة بعد الموازنة بين مصلحة الطرفين ان

وتنقص الالتزام المرهق الى الحد المعقول ان اقتضت العدالة ذلك ويقع باطلا كل اتفاق خلاف ذلك وبنفس المعنى اشارت الى ذلك المادة 147 من القانون المصري في فقرتها الثانية

ونظرا لطبيعة الخاصة للعقود الذكية السؤال هل يمكن لهذه العقود مواجهة الظروف والتكييف معها بطريقة لا تسبب ضررا لأحد المتعاقدين او تحقيق التوازن العقدي .

ان تطبيق نظرية الظروف الطارئة في مجال العقود الذكية لا يمكن اعماله حيث تتميز تقنية البلوك تشين بخاصية الثبات لذا فالعقود الذكية المثبتة على هذه المنصة لا يمكن تعديلها كما هو الحال في العقود التقليدية وهذا يرجع الى ان العقد الذكي يتمثل في مجموعة رموز مشفرة ويتم تنفيذها تلقائيا بمجرد تحقق شروط معينة تم الاتفاق عليها مسبقا دون الحاجة الى اتخاذ اجراءات اخرى من جانب اي من الطرفين المتعاقدين (الخطيب محمد عرفان 2020ص178) يتبين لنا ان العقد الذكي لا يتضمن شرط التعديل ولا يمكن ان يتكيف مع هذه الظروف الطارئة فالطريقة الوحيد لإزالته من منصة البلوك تشين هي اضافة خاصية التدمير الذاتي في تعليمات البرمجة الخاصة به (خاصية التدمير الذاتي تعمل على الحذف التلقائي للعقد عند تحقق امر محدد متفق عليه مسبق كحالة فوات مدة معينة يتم الاتفاق عليها او تلف شرط جوهري في العقد غير ان هذه الخاصية تعمل فقط على عدم تشغيل العقد مستقبلا دون امكانية مسح سجل العقد التاريخي من منصة سلسلة الكتل التي تتميز بحفظ نسخ احتياطية فضلا عن خاصية الثبات في العمل. د (بدرمحمد احمد 2024ص390)

4. الاشكالات المتعلقة بالقوة القاهرة :

"أشار القانون المدني العراقي الى القوة القاهرة في نص المادة 168 التي جاء فيها "اذا أستحال على الملتزم بالعقد ان ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بالتعويض لعدم الوفاء بالتزامه مالم يثبت ان استحالة التنفيذ قد نشأت عن سبب اجنبي لايد له فيه وكذلك يكون الحكم اذا تأخر المدين في تنفيذ التزامه " اذا استحال على المدين تنفيذ التزامه لسبب اجنبي لا يد له فيه انقضى العقد وانفسخ بحكم القانون ولا حاجة للجوء الى القضاء للحصول على حكم بالفسخ واذا استحال على المتعاقد تنفيذ التزامه فهو كان العقد معاوضة فهو الذي يتحمل تبعة الاستحالة (الحكيم عبد المجيد 1976 ص117)

وفي حالة الظروف غير المتوقعة التي تعيق تنفيذ الالتزامات التعاقدية يمكن للمدين ان يعتمد على القوة القاهرة كسبب لعدم تنفيذ التزامه ويجب ان تتوفر في القوة القاهرة شروط معينة لتبرير عدم التنفيذ وهي ان يكون الحادث مستحيلا مطلقا ولا يمكن توقعه ولا دفعه ويترتب عليه ان يصبح تنفيذ الالتزام مستحيلا (تناغوسمير 2009 ص155). الا انه في العقود الذكية تشكل خاصية التنفيذ الذاتي للعقود

الذكية تحديا جديدا ثابت لنظرية القوة القاهرة فلا يستطيع المدين الاحتجاج بالقوة القاهرة قبل تنفيذ العقد .لأن العقد ينفذ ذاتيا دون اللجوء للقضاء والكمبيوتر الذي يدعم العقد الذكي ليس على بمفهوم القوة القاهرة .فعندما يصبح العقد غير قانوني بعد تكوينه يمكن اعفاء الاطراف من تنفيذه ولا يحق بشكل عام للطرف المضرور المطالبة بالتعويض وهنا يثير مشكلة بالنسبة للعقد الذكي فيجب ان يكون هناك طريقة يمكن من خلالها

تحديث العقود الذكية لأدراج التغيرات التي يتطلبها المشهد القانوني المتطور (وهبة عبد الرزاق 2021ص93).

اذن فالعقود الذكية حتى وان شابهت صنوف العقود الالكترونية المختلفة فأن حكمها مرهون بمدى قدرة تكييفها في ممارسات الناس بمعنى هل تعد عقودا بالمفهوم المحض للعقد ام مجرد أداة لتنفيذ العقد ونظرا للفراغ القانوني الراهن فضلا عن الاشكالات التي يثيرها باعتبار ان القواعد العامة تقضي بأنه اذا لم تشتمل الدعوة الى التعاقد على شرطي الدقة والوضوح فأن اقترانها بقبول المتعاقد الاخر لا يكفي لأبرام العقد بالإضافة الى ذلك ان القانون الخاص الزم البائع بالإفصاح عما يلتزم به وهذا الامر يتعذر استكشافه في العقد الذكي نظرا لغياب التدخل المباشر للأطراف المتعاقدة بالإضافة الى انه في ظل العقود الذكية يصعب ضبط شرط الاهلية والتحقق من سن المتعاقدين .

وعلى هذا الاساس يبقى العقد الذكي مجرد اداة لا تغني عن اكتتاب عقد مستقل بذاته فهو في ظل المنظومة الحالية للعقد مجرد الية لتوثيق التوقيع الالكتروني للعقد او المحرر الذي يفرغ فيه العقد أو مجرد أداة لتنفيذ العقد الاصلي ، ولذا فأن انفاذ العقد الذكي على الاقل في الوقت الحالي في ظل الفراغ القانوني وفي غياب الابحاث المعمقة والاجتهادات الفقهية والقانونية ذات الصلة بمعزل عن عقد اصلي يتم في واقع الحال ووفق القواعد المؤطرة له وهذا دون شك سيعزز الامان ويقلل من مخاطر انقاذ العقد الذكي خاصة ان التكنولوجيا تشير الى ان تواؤم مع" منظومة العقد وليس العكس وهو ما يعزز استخداماتها عن طريق وضع بنود عقدية في العقد الاصلي ويسمح بتقليص فرص المخاطر التي تصاحب استعمالها ومن ذلك الزام المتعاقدين بضبط حدود بعض المفاهيم الراسخة في منظومة العقد ك الاخلال الفاحش والقوة القاهرة فيمكن القول ان اقتران انفاذ العقد الذكي بثوابت منظومة العقد ومرافقته لها سيعالج اي انحرافات ناجمة عن استخدامه ويسهم في رفع مردود ومستوى الامن التعاقدي لهذه التكنولوجيا ويسهل استيعابها في اساسيات القانون الخاص .

المطلب الثاني

موقف الشريعة الاسلامية من العقود الذكية

"أن العقد الذكي مرحلة متقدمة لتطور العقد الذي بدأ منذ بداية الخليقة لكنه استمر في اطاره التقليدي مرورا بإنضاج يتوافق مع تطور البشرية عبر القرون السابقة الا انه قفز قفزتين نوعيتين الاولى كانت العقد الالكتروني وذلك باستخدام الوسائل الالكترونية لابرام العقود كوسائل الاتصالات المختلفة والانترنت والثانية العقد الذكي وهو موضوع بحثنا ومع تغير طبيعة العقد وصورته من الطابع الشفوي او الورقي الى الطابع الالكتروني والرقمي الا ان مقومات العقد من اركان وشروط تحققت في الصورة الالكترونية والرقمية كتحققها في الصورة التقليدية وان اختلفت طبيعة الاجراءات وصورة الاخراج ونطاق استخدام هذه العقود والذي يقتصر على الفئة التي تتقن استخدام الوسائل الالكترونية الحديثة وتتوفر لها البيئة التي تمكنها من ذلك

والباحث في احكام العقد الذكي لابد من بحث توافر اركان العقد في الفقه الاسلامي ثم ينظر مدى تحقق ذلك من عدمه في العقد الذكي

1.في العاقدين وشروطهما واحكامهما لابد من توافر بعض الشرط فيهما وهي

في شروط العاقدين لابد من توفر شرط التمييز اضافة الى ذلك لابد ان يكون الأيجاب من شخص والقبول من شخص اخر(**النووي ابو زكريا د.ت)** اي ان يكون متعددا كما ذهب الحنفية اضافة الى ذلك للزوم العقد لابد من توفر الرشد والطوع والاختيار اضافة الى شروط اخرى .(**الخطاب ابو عبد الله محمد بن محمد المغربي** د.ت)

لذا نرى ان شرط الاهلية وهو الركن الركين في شروط العاقدين يصعب التأكد منه في ظل مفاهيم العقد لا يمكن التأكد من توفر التمييز والرشد والاختيار ولا يمكن التعرف على ان العاقد هو المالك او الوكيل كل ذلك رقمي يتم عن طريق الالة

2.في الصيغة وشروطها واحكامها :لابد من توافر صيغة الايجاب والقبول وسماع كل واحد من العاقدين كلام صاحبه ولابد من اتحاد المجلس وتوافق القبول بالإيجاب (**بن قدامة المقدسي لشرح الكبير على متن المقنع د . ت)"**

"فالعقود الذكية ينعدم فيها اتحاد المجلس وهو شرط من شروط الصيغة فالعاقدين لا يجتمعان في مكان واحد وانما في مكان وزمان مختلفين وعليه فأن العقود الذكية لا يتحقق فيها احد اهم شروط الصيغة وهو اتحاد المجلس كما لا يتحقق فيه شرط السماع

3.في المعقود عليه (المحل) : ما يثبت فيه اثر العقد وحكمه وهو ركن من اركان العقد عند جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنابلة ويشمل الثمن والمبيع (**محمد بن احمد بن عرفة الدسوقي د.ت ص1255)**

ومحل العقد في العقد الذكي قد يكون عقارا او منقولا ويتنوع بأن يكون سلعة او منفعة او خدمة ويجب ان يكون للبرنامج الذي يقوم بتنفيذ العقد الذكي نقطة وصول للسلع او الخدمات بموجب عقد يقفل ويفتح لهم تلقائي ويتم دفع الثمن في العقود الذكية عن طريق العملات الرقمية الخاصة بمنصة العقد كالايثريوم والبتكوين والريبل وغيرها من العملات الرقمية وقد وضع الفقه الاسلامي شروطا يجب الالتزام بها في محل العقد حتى يكون العقد صحيحا وذلك في كل عقد من العقود سواء كانت معاوضات كالبيع والاجارة او عقود تبرع وذهب الفقهاء على عدم جواز العقد على المعدوم كبيع المضامين والملاقيح وغيرها لما تتضمنه من جهالة وغرر يؤديان الى النزاع والخصومات بين الناس فالشرط العامة لمحل العقد في الفقه الاسلامي هي

1.ان يكون المعقود عليه مشروعا ،ان يكون موجودا ،ان يكون معلوما

وفيما يخص العقد الذكي التي تتم باستخدام البلوكتيشن باستخدام عملة رقمية مشفرة او عملة رقمية معتمدة فقد ظهر اتجاهين بشأن جواز التعامل بالعملة الرقمية المشفرة ولكل اتجاه له ادلته لا مجال لخوض التفاصيل فيها(**الكمال ابن الهمام د.ت** ص1150)

الا ان حسب ما ذهب اليه جمهور الفقهاء من شروط المحل واستعمال بعض العملات المشفرة في تنفيذ العقود الذكية يعد اشكالا حقيقيا لاختلاف الرؤى حول هذه العملات وعدم التوصل الى رأي شرعي واضح بخصوصها .(العياشي الصادق فداد 2020 ص 181)

اما ما يتعلق بمشروعية السبب فمفهوم السبب ببعده الموضوعي كسبب للعقد هو مفهوم متغير بالنظام العام لكل دولة وضمن هذا الاطار وفي ضوء انظمة البلوك تشين العامة فان التأكد من شروط السبب امرا في غاية الصعوبة كونه يتعلق بالتكييف القانوني الخاص به(د جمال عبد العزيز2024 ص48)

وان المجمع الفقه الاسلامي المنبثق عن منظمة التعاون الأسلامي العقود الذكية في دورته الرابعة والعشرين بدبي وأصدر بحيالها قراره رقم 230 (24/1)القاضي بتأجيل البت في الموضوع الى حين عقد ندوة متخصصة في العقود الذكية وبعد البت في موضوع العملات المرمزة (المشفرة)وذلك لدراسة كافة جوانب العقود الذكية مع استحسان دعوة متخصصين تقنيين في البلوك شين والعملات المرمزة وغيرها وفيما يلي نص القرار" :

"أن مجلس مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون المنعقد في دورته الرابعة والعشرين بدبي خلال الفترة من 7 -9 ربيع الاول 1446 هـ الموافق 4 - 6 نوفمبر 2019

"وبعد اطلاعه على البحوث المقدمة الى المجمع بخصوص موضوع العقود الذكية (smart contracts)وكيفية تفعيلها (دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية)وبعد استماعه الى المناقشات الموسعة التي دارت حوله قرر ما يلي :

اولا :التأكيد على قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي رقم 52 (3/6) بشأن حكم اجراء العقود بالات الاتصال الحديثة في دورة مؤتمره السادس بجده 1410 1990 بجميع فقراته وهذا القرار ينطبق على العقود الالكترونية التي هي مستقلة عن العقود الذكية

ثانيا : مفهوم العقود الذكية عقد بين طرفين ينفذ تلقائيا يقوم على فكرة الند للند من خلال شبكة توزيع لا مركزية ويتم بالعملات المشفرة مثل البيتكوين وغيرها

ثالثا :تنفذ العقود الذكية من خلال منصات خاصة مركزية أو عامة لا مركزية وتستخدم العملات المشفرة مثل البيتكوين وغيرها

رابعا:قرر المجمع تأجيل البت في موضوع الى حين عقد ندوة متخصصة في العقود الذكية وبعد البت في موضوع العملات المرمزة (المشفرة)وذلك لدراسة كافة جوانب العقود الذكية مع التركيز على ما ورد في الفقرة ثانيا ويستحسن دعوة متخصصين في البلوكتشين والعملات المشفرة ."

العقود الذكية هي تقنية متطورة كما تتمتع بمزايا كثيرة وسريعة فأنها لا تخلو من التحديات والمشاكل القانونية لا سيما التحديات المتعلقة بأركان العقد الذكي والتحديات المتعلقة بتفسير وتنفيذ العقد اضافة الى الاشكالات المتعلقة بنظرية الظروف الطارئة والقوة القاهرة .

الخاتمة

بعد ان انتهينا من بحثنا في موضوع اثر العقد الذكي على نظرية العقد في القانون المدني والشريعة الاسلامية خلصنا الى مجموعة من النتائج والتوصيات يتمثل اهمها فيما يأتي

اولا: النتائج

1.يمكن تعريف العقود الذكية شرعا وقانونا بأنها برامج حاسوبية تلتقي فيه ارادة طرفين او اكثر على شبكة علنية لا مركزية بحيث يتم تنفيذ جميع البنود المتفق عليها تلقائيا بمجرد تحقق الشروط ولا يمكن الرجوع فيها الا ببرنامج اخر يمثل اتفاقا جديدا

2.ابرام العقد الذكي بإدخال بيانات العقد المراد ابرامه عبر تقنية البلوكتشين مشتملة شروط العقد واحكامه طبقا لما هو مسجل ببيانات المنصة ثم يتم سداد مقابل هذا العقد اليا باستخدام العملات الالكترونية الافتراضية التي يتم التعامل بها على منصة البلوكتشين المستخدمة في التعاقد الذكي ويتم انجاز وتنفيذ العقد دون تدخل بشري

3.في العقود الذكية لا يمكن التعرف على شخصية المتعاقدين حيث يستطيع اي شخص في العالم ان ينشئ حسابا او محفظة الكترونية دون طلب التحقق او اذن من اي جهة مركزية

4.ان استخدام تقنية العقود الذكية تثير الكثير من التحديات وتتمثل اهمها في عدم ملائمتها لكثير من المبادئ والنظريات المستقرة في العقود التقليدية كنظرية الظروف الطارئة والقوة القاهرة وكذلك الاشكالات المتعلقة بتفسير وتعديل العقود

ثانيا : التوصيات

1. ضرورة احاطة ابرام العقد الذكي ببنود تعاقدية وشروط واضحة تضفي على العقد طابعا تعاقديا

2.على المتخصصين اجراء المزيد من دراسات المتعلقة بالعقود الذكية والعملات الافتراضية وكشف اسرارها والية عملها ومساعدة الفقهاء في تصورها والحكم عليها

3. على الدول الاسلامية والعربية دراسة العقود الذكية والعملات الافتراضية ومراجعها والبت في امر تنظيمها وأسدال المظلة التشريعية والقانونية عليها سلبا او ايجابا .

قائمة المصادر:

1.كتب الفقه

1. ابي عبد الله محمد بن محمد المغربي مواهب الجليل لشرح مختصر خليل دار الكتب العلمية بيروت بدون سنة طبع

2.الكاساني علاء الدين بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع دار الكتب العلمية ط2

3. الكمال ابن الهمام فتح القدير دار الفكر بدون طبعة وبدون تاريخ

4. النووي ابو زكريا محيي الدين المجموع شرح المهذب دار عالم الكتب

5. بن قدامة المقدسي دون تاريخ نشر الشرح الكبير على متن المقنع دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع اشرف على طباعته محمد رشيد رضا صاحب الدار

6.محمد بن احمد بن عرفة الدسوقي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير منشورات محمد علي دار الكتب العلمية بيروت لبنان

. 2. الكتب القانونية

1.ابراهيم الدسوقي ابو الليل العقود الذكية ووالذكاء الاصطناعي دورهما في الاتمتة العقود والتصرفات القانونية 2020

2.عبد الرزاق السنهوري الوجيز في النظرية العامة للالتزام دار النهضة العربية مصر 2004

3.عبد المجيد الحكيم الوسيط في نظرية العقد شركة الطبع والنشر الاهلية بغداد 1976

4.عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي بغداد 1980

5.سمير تناغو مصادر الالتزام مكتبة الوفاء القانونية الاسكندرية ط1 2009

6.هيثم السيد احمد عيسى الالتزام بالتفسير قبل التعاقد من خلال انظمة الذكاء الاصطناعي دار النهضة العربية للنشر والتوزيع القاهرة مصر 2018

3.البحوث القانونية

1.ابراهيم محمد يوسف عبيدات العقد الذكي وانعكاساته على النظرية العامة للعقد دراسة تحليلية دراسات في القا نون الخاص

2.العياشي الصادق فداد العقود الذكية مجلة السلام للاقتصاد الاسلامي العدد 1 ديسمبر 2020

3.جمال عبد العزيز العقود الذكية وتحديات تطبيقاتها مجلة ابحاث قانونية المجلد الحادي عشر العدد الثاني ديسمبر 2024 جامعة سرت

4.زاهرة بني عامر والاء تحسين استكشاف تقنية البلوك تشين وتطبيقاتها في المالية الاسلامية بحث مقدم لمؤتمر البلوك شين وثورة الابتكارات الذي نظمته تمكين للتنمية الادارية والفنية البحر الميت الاردن 20 -21 اذار 2019

5.سناء رحماني العقود الذكية ودور القواعد الفقهية في تحكيمها مجلة الاحياء المجلد 22 العدد 30 2022

6.عبد الرزاق وهبة مفهوم العقد الذكي من منظور القانون المدني مجلة العلوم القانونية المجلد 5 العدد 8 ابريل 2021

7.عبد الستار ابو غدة العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوكشين ندوة البركة للاقتصاد الاسلامي جدة 8-9 مايو 2019

8.عمار عبد الحسين جليل الساعدي مجلة جامعة الامام جعفر الصادق للدراسات القانونية العدد 4 كانون الاول 2022

9.محمد عرفان الخطيب العقود الذكية الصدقية والمنهجية دراسة نقدية معمقة في الفلسفة والتاصيل مجلة كلية القانون الكويتية العالمية السنة الثامنة العدد 2 العدد التسلسلي 30 يونيو 2020

10.محمد بدر احمد ماهية العقود الذكية بحث منشور جامعة الازهر مستل الاصدار الاول 3/3 العدد 39 يناير 2024

11.محمد بوزيدي شيطرادماج العقود الذكية في منظومة العقد التقليدية حقيقة ام مجرد افتراض مجلة البحوث في العقود وقانون الاعمال المجلد 7 العدد 2 2022

12.معتز ابو جيب أشرف هاشم انواع العملات الرقمية المشفرة بحث مقدم لندوة مجمع الفقه الاسلامي بشأن العملات الالكترونية سبتمر 2019

13.منصور داود العقد الذكي ودوره في تكريس الثقة في العلاقات التعاقدية مجلة البحوث و الاقتصادية جامعة افلوا المجلد 4 العدد 2 الجزائر 2021 ص88 وما بعدها

14.هشام خضير حسن السعدي رضا حسين كنهمكار الطبيعة القانونية للعقد الذكي مجلة الجامعة العراقية المجلد 72 العدد 5 كانون الاول 2024

15. د.هناء محمد هلال ماهية العقود الذكية بحث منشور في مؤتمر المجمع الفقهي الأسلامي 2019 دبي

القوانين

1. القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951

2.القانون المدني المصري 131 لسنة 1948

Issue - N0. 22 - Part II - February - Year 4 Refereed Quarterly Scientific Journal

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY FOR HIGHER EDUCATION AND TRAINING

QUARTERLY JOURNAL ON HUMANITARIAN AND SOCIAL AFFAIRS

(ISSN) Electronic (4806 - 3085) / (ISSN) Paper (4830 - 3085)

Legal deposit number in the Moroccan National Library (2025PE00006)

Legal deposit number in the Iraq National Library and Archives (2735)

Journal Website : https://iajphss.us/